

(أ) استعراض وتحطيط التدابير لمساعدة النامييين من جانب الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات و هيئات منظومة الام المتحدة ؛

(ب) توحيد كافة التدابير في خطة عمل متكاملة ومتواصلة ؟

(ج) تنفيذ خطة العمل :

٢ - وتهيئ مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، بوصفه السلطة القائمة بادارة الاقليم ، ان ينسع ، بالتشاور مع المنظمة الشعبية لفريقيا الجنوبية الفريرية ، المبادئ التوجيهية ويرسم السياسات لمثل هذا البرنامج الذي سيعرف باسم "برنامنج بنا" الدولة الناميبيّة" ، وان يدير وينسق عملية تنفيذ البرنامج ؟

٣ - وتدعوا جميع الدول الى الاشتراك في برنامج بناء الدولة الناميبية بدعم تدابير مساعدة الناميبيين وبالتعاون لصدق وامتحنة ل nämibia وممهد الام المتحدة ل nämibia ؟

٤ - وتهيئ بالوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة
ان تشتراك ، بالتعاون مع مجلس الأمم المتحدة لنانسيبيا ، في تخطيط وتنفيذ برنامج بنا ، الدولة
الناميبيا ؛

٥ - وترجو من الامين العام ان يقدم الى مجلس الامم المتحدة لنا مبادرة المساعدة اللازمة للتنفيذ الفعال لبرنا مج بناه الدولة النامية .

الجلسة العامة ١٠٥
٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦

١٥٤ / ٣ - مسألة روديسيا الجنوبية

ألف

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة روديسيا الجنوبية (زمبابوى) ،

وقد درست الفصول المتعلقة بهذه المسألة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١٠٢)،

وقد استمعت الى بيان مثل الدولة القائمة بالادارة (١٠٣)،

(١٠٢) المرجع نفسه ، المطحـرـقـمـ (A/31/23/Rev.1) ٢٣ ، الفصلـ الـ اـ لـ اـ وـ الـ ثـ اـ وـ الـ رـ اـ بـ الـ ثـ اـ مـ .

(١٠٣) المرجع نفسه ، الدورة الحادية والثلاثون ، اللجنة الرابعة ، الجلسة الحادية
والأربعون ، الفقرات ٩ - ٣٧ .

وأذ تأكيد بعدين اعتبار تقرير الفريز المعنون الذي أنشأته اللجنـة الخاصة في جلسـة ١٠٢٩ المعقودة في ١ نيسـان / ابرـيل ١٩٧٦ (١٠٤)،

وأذ تشـير إلى اعلـان منـع الاستقلـال للبلـدان والـشعوب المستـمرة ، الوارد في قرارـة ١٥١٤ (١٥ - ١٥) المؤـنـى في ١٤ كانـون الاـول / دـيـسمـبر ١٩٦٠ ، و برنـامـج العمل منـ أجل التنفيـذ التـام لـلـاعـلان ، الوارد في قرارـة ٢٦٢١ (٢٥ - ٢٥) ، المؤـنـى في ١٢ شـرينـ الاول / اكتـوبـر ١٩٧٠ ، وسائلـ القرـارات المتـعلـقة بـمسـأـلة روـديـسـيا الجنـوـية ، الصـادـرة عنـ الجـمـعـيـةـالـعـامـةـ ومـجـلـسـ الـآـمنـ والـلـجـنـةـالـخـاصـةـ .

وأذ لا يـفـرـبـ عنـ بالـهـاـ انـ حـكـومـةـ الـمـلـكـةـ الـمـتـحـدـةـ لـبـرـيطـانـيـاـ العـظـيـمىـ وـايـرـلـانـدـ الشـمـالـيـةـ تـتـحـمـلـ بـرـصـفـهـاـ الدـوـلـةـ الـقـائـمـةـ بـالـادـارـةـ ، الـمـسـؤـلـيـةـ الاـولـىـ عـنـ اـنـهـاءـ الـحـالـةـ الـخـلـيـرـةـ الـقـائـمـةـ فيـ روـديـسـياـ الجنـوـيةـ (زمـبابـوىـ)ـ وـالـتـيـ تـشـكـلـ ، كـماـ اـكـدـ مـجـلـسـ الـآـمنـ مـارـاـ ، تـهـدـيـداـ لـلـسـلـمـ وـالـآـمنـ وـالـدـوـلـيـيـنـ ،

وأذ تـؤـكـدـ منـ جـدـيدـ انـ اـيـةـ مـحاـوـلـةـ تـجـرـىـ ، قـبـلـ تـحـقـيقـ حـكـمـ الـاـغـلـيـبـيـةـ لـلـتـفاـوـثـ بـشـأنـ مـسـتـقـبـلـ زـمـبابـوىـ مـعـ النـظـامـ غـيـرـ الشـرـعـيـ عـلـىـ اـسـاسـ اـسـتـقـلـالـ ، سـتـكـونـ عـمـلاـ مـتـصـارـضاـ مـعـ حـقـوقـ شـعـبـ زـمـبابـوىـ الـاقـليمـ ، غـيـرـ الـقـابـلـةـ لـلـتـصـرـفـ ، وـمـخـالـفـاـ لـحـكـامـ مـيـثـاقـ الـاـمـ الـمـتـحـدـةـ وـالـقـارـارـ ١٥١٤ (١٥ - ١٥) .

وأذ تـحـيـدـ عـلـىـ بـالـمـوـقـعـ المـعـلـنـ لـلـدـوـلـةـ الـقـائـمـةـ بـالـادـارـةـ وـشـوـانـهـ لـنـ يـكـونـ هـنـاكـ اـسـتـقـلـالـ قـبـلـ تـحـقـيقـ حـكـمـ الـاـغـلـيـبـيـةـ فيـ زـمـبابـوىـ (١٠٥) ،

وأذ تـؤـكـدـ منـ جـدـيدـ كـذـلـكـ تـأـيـيـدـهـ لـلـحـكـامـ الـمـتـصـلـةـ بـالـمـوـضـوعـ منـ اـعـلـانـ دـارـ السـلـامـ بـشـأنـ الجنـوـبـ الـافـرـيقـيـ ، الـذـىـ اـعـتـمـدـهـ السـجـلـسـ الـوزـارـىـ لـمـفـظـةـ الـوـحدـةـ الـاـفـرـيقـيـةـ فيـ دـورـتـهـ الـاـسـتـثـنـائـيـةـ التـاسـيـةـ الـمـعـقـودـةـ فيـ الـفـتـرـةـ مـنـ ٧ـ إـلـىـ ١٠ـ نـيـسـانـ /ـ اـبـرـيلـ ١٩٧٥ـ (١٠٦)ـ ،

وأذ تـؤـيـدـ ماـ وـرـدـ فـيـ اـعـلـانـ السـيـاسـيـ الـذـىـ اـعـتـمـدـهـ الـمـؤـتـمـرـ الـتـاسـيـلـ لـرـئـاسـاـ دـوـلـ اوـ حـكـومـاتـ بلـدانـ عـدـمـ الـاـنـحـيـازـ الـمـعـقـدـ فـيـ كـوـلـومـبـوـ فـيـ الـفـتـرـةـ مـنـ ١٦ـ إـلـىـ ١٩ـ آـبـ /ـ اـغـسـطـسـ ١٩٧٦ـ مـنـ اـحـكـامـ تـتـنـصـلـ بـالـجـنـوـبـ الـافـرـيقـيـ (١٠٧)ـ ،

وأذ تـسـيـبـاـ عـلـىـ بـعـدـ مـؤـتـمـرـ زـمـبابـوىـ فـيـ جـنـيفـ ،

(١٠٤) المرجـعـ نـفـسـهـ ، الدـوـرـةـ العـادـيـةـ وـالـثـلـاثـوـنـ ، المـلـحقـ رقمـ ٢٣ـ (A/31/23/Rev.1)ـ ، الفـصـلـ السـابـعـ ، المـرـفـقـ الاـولـ .

(١٠٥) المرجـعـ نـفـسـهـ ، الفـصـلـ الثـامـنـ ، المـرـفـقـ ، الفـقـرـةـ ٤ـ .

(١٠٦) المرجـعـ نـفـسـهـ ، الدـوـرـةـ الـثـلـاثـوـنـ ، المـلـحقـ رقمـ ٢٣ـ (A/10023/Rev.1)ـ ، الـفـصـلـ التـاسـيـعـ ، المـرـقـدـ ، الفـقـرـةـ ٩ـ .

(١٠٧) اـنـظـارـ A/31/197ـ ، المـرـفـقـ الاـولـ .

واز تدين نظام الاقلية السنكري غير الشرعي لاضماده الشديد لشعب زمبابوى ، ولقيا به سجين واعتقال الزعماء السياسيين وغيرهم بصورة تفسفية ، وللإعدام غير القانوني للمناهضين في سبيل العريمة ، والاستمرار في انتهاك حقوق الإنسان الأساسية ، بما في ذلك خاصة الاعمال الفاشمة المتسللة في نهب وتنصيب وقتل القربيين الآرياء ، والتدابير الاجرامية التعسفية المتسللة في فرنس السقوط الجماعية وغيرها من التدابير الرامية إلى خلق دولة قائمة على الفصل السنكري في زمبابوى ، واز تشيد بما ابداه شعب زمبابوى ، بقيادة حركة تحريره الوطني ، من تصميم حازم على تحقيقية والاستقلال ؟

المرية ؟

(أ) القيام فورا بوقف ما يقوم به نظام سميّة غير الشرعي من اعدام للمقاتلين في سبيل
ـ ٨ وطالب بما يلي :

ـ ٧ وتأكيد بحزم شعب زمبابوي في نضاله لتحقيق حكم الاغلبية ؟

(ب) الافراج فوراً ودون قيد او شرط عن جميع الاشخاص المسجونين والمعتقلين والمفروضة عليهم قيود لا سباب سياسية ، ورفع كافة القيود المفروضة على النشاط السياسي واقامة الحرية الديمقراطية التامة والمساواة الكاملة في الحقوق السياسية ، وكذلك اعادة حقوق الانسان الاساسية للسكان ؟

(ج) الكف فوراً عن جميع التدابير القمعية ، وخاصة الاعمال الوحشية التي ترتكب في "منطقة العمليات" ، واغلاق المناطق الافريقية بصورة تعسفية ، وطرد الافريقيين ونقلهم واعادتهم توطينهم وانشاء ما يسمى بالقرى المحمية ، واضطهاد المبشرين المسيحيين الذين يؤيدون قضية تحرير زimbabوي ؟

(د) وقف تدفق المهاجرين الاجانب على الاقليم وسحب جميع المرتزقة منه فوراً ؟

٩ - وتناشد جميع الدول ان تتخذ جميع التدابير الالزمة والفعالة لمنع الاعلان عن طلب مرتزقة وتجنيد لهم لروديسيا الجنوبي ؟

١٠ - وترجو من جميع الدول ان تعمد بصورة مباشرة ومن خلال عملها في الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الام المتحدة التي تشترك في عضويتها ، كما ترجو من المنظمات غير الحكومية المعنية ومختلف برامج منظومة الام المتحدة ان تعمد الى مد شعب زimbabوي وحركة تحريره الوطني بجميع المساعدات المعنوية والمادية والسياسية والانسانية الالزمة له في نضاله من اجل استعادة حقوقه غير القابلة للتصرف ، وذلك بالتشاور والتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية ؟

١١ - وتدعو جميع الحكومات والوكالات المتخصصة ، وغيرها من مؤسسات منظومة الام المتحدة ، وهيئات الام المتحدة المعنية ، والمنظمات غير الحكومية التي لها اهتمام خاص بميدان انتهاء الاستعمار ، فضلا عن الامين العام ، الى اتخاذ ما يقتضي الحال اتخاذها من الخطوات لنشر المعلومات على نطاق واسع واستمرار ، وجميع وسائل الاعلام المتاحة ، عن الحالة في زimbabوي وعماد اتخاذته الام المتحدة من قرارات وتدابير تتعلق بها ، مع توجيه اهتمام خاص الى موضوع تطبيق الجزاءات المفروضة على النظام غير الشرعي ؟

١٢ - وتعرب عن الامل في ان ينجح مؤتمر زimbabوي في جنيف في ايجاد الظروف التي تتتيح الاستقلال في موعد مبكر على اساس حكم الاغلبية ، وفقا للقرارات التي اتخذتها الام المتحدة في هذا الشأن ؟

١٣ - وترجو من حكومة المملكة المتحدة ان تتعاون ، تمثيا مع ما صرحت به من استعداد للقيام بذلك ، مع اللجنة الخاصة في اداء العهدة التي اسندتها اليها الجمعية العامة ، والى اعلام اللجنة الخاصة والجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين بما يتم في هذا الشأن ؟

١٤ - وترجو من اللجنة الخاصة ابقاء الحالة في هذا الاقليم قيد الاستعراض ، بوصفها سلطة ذات اولوية ، وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين .

ان الجمعية العامة ،

وقد اتخذت القرار ألف اعلاه بشأن مسألة روديسيا الجنوبية (زمبابوى) ،

واذ تأسف بشدة للتعاون المتزايد الذى تقيمه بعض الدول ، ولا سيما جنوب افريقيا ، مسح نظام الاقلية العنصرى غير الشرعي ، انتهاكا لحكام المادة ٢٥ من ميثاق الام المتحدة وقرارات الام المتحدة المتعلقة بالموضوع ، مما يعرقل الى درجة قطعية التطبيق الفعال للجزاءات المفروضة وسواء من التدابير المتخذة حتى الان ضد النظام غير الشرعي ،

واذ يساورها القلق الشديد لاستمرار استيراد الكروم والنيكل من روديسيا الجنوبية الى الولايات المتحدة الامريكية ، انتهاكا لما يتصل بالموضوع من قرارات مجلس الامن وتجاهلا لقرارات الجمعية العامة في هذا الصدد ،

واذ يساورها القلق العميق لما ورد في الآونة الاخيرة من انباء عن انتشار الانتهاكات للجزاءات التي فرضتها الام المتحدة ، ومنها استخدام طائرات روديسيا الجنوبية في النقل الدولي للركاب والبضائع ، فضلا عن استمرار مكاتب الاعلام ومكاتب الخدلوط الجوية التابعة للنظام غير الشرعي في العمل خارج روديسيا الجنوبية ، وما نتج عن ذلك من تدفق السياح الاجانب على القليم ،

واذ ترى ان ما يحدث من تطورات في المنطقة يستدعي وخاصة اتخاذ تدابير دولية ايجابية ومتضافة بقصد فرض اقصى حد من الحزلة على النظام غير الشرعي ،

واذ تؤكد من جديد اقتناعها بأن الجزاءات لن تؤدى الى وضع حد لنظام الاقلية العنصرى غير الشرعي مالم تكن شاملة والزامية وخاصة لشرف فعال ، ومالم يفرج تنفيذها ويتم تأبيتها بصورة فعالة ، ولا سيما من قبل جنوب افريقيا ،

واذ تلاحظ مع التقدير قرار حكومة موزambique اغلاق حدودها مع روديسيا الجنوبية وفرض حظر على نظم الاقلية العنصرى غير الشرعي امثالا لقرارات مجلس الامن ذات العلاقة بالموضوع (١٠٨) ،

١ - تدين بشدة سياسات الحكومات ، وخاصة نظام جنوب افريقيا العنصرى ، التي تواصل التعاون مع نظام الاقلية العنصرى غير الشرعي ، انتهاكا لقرارات الامم المتحدة المتعلقة بالموضوع ، ومخالفة سافرة للالتزامات المحددة المترتبة عليهم بموجب الفقرة ٥ من المادة ٢ ، والمادة ٢٥ من ميثاق الامم المتحدة ، وتطلب الى تلك الحكومات ان تكف فورا عن كل تعاون من هذا القبيل ؛

(١٠٨) انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الامن ، الدورة الخامسة والثلاثين ، ملخص
كانون الثاني /يناير وشباط /فبراير وآذار /مارس ١٩٧٦ ، الوثيقة S/12004 Add. 1 .

- ٢ - وتدين جميع انتهاكات الجزاءات الالزامية التي فرضها مجلس الامن كما تدين استمرار تفاصيل بعض الدول الاعضاء عن تطبيق هذه الجزاءات تطبيقاً دقيقاً ، باعتباره امراً منافي للالتزامات المترتبة على تلك الدول بموجب الفقرة ٥ من المادة ٢ والمادة ٢٥ من الميثاق ؛
- ٣ - وتدين استمرار استيراد الكروم والنحيل من روديسيا الجنوبيّة (زمبابوي) الى الولايات المتحدة الامريكية ، وتطلب الى حكومة الولايات المتحدة ان تسارع بالفاء اى تشريع يبيح هذا الاستيراد ؛
- ٤ - وتطلب الى جميع الحكومات التي لم تقم بعد بما يلي ان تقوم به :
- (أ) اتخاذ تدابير تنفيذية صارمة لضمان امتثال جميع الافراد والهيئات والأشخاص الاعتباريين الخاضعين لولايتها امتثالاً دقيقاً للجزاءات التي فرضها مجلس الامن وتحريم اقامة اى شكل من اشكال التعاون بينهم وبين النظام غير الشرعي ؛
- (ب) اتخاذ خطوات فعالة لمنع الخاضعين لولايتهما ، من افراد او جماعات من الافراد ، من الهجرة الى روديسيا الجنوبيّة (زمبابوي) او لشنيهم عن ذلك ؛
- (ج) وقف اى تدبير قد يكون من شأنه اغفاءً اى مظاهر من مظاهر الشرعية على النظام غير الشرعي ، وذلك في جملة امور ، بمنع اعمال وانشطة الخطوط الجوية الروديسيّة ومجلس السياحة الوطني الروديسي ومكتب الاعلام الروديسي ، او اى انشطة اخرى تخالف اهداف ومقاصد الجزاءات ؛
- (د) الغاء صلاحية جوازات السفر وغيرها من الوثائق للسفر الى الاقليم ؛
- ٥ - وتشدد اشارة بالفہ بالتدبیر الذي اتخذته حکومۃ موزامبیق والمتمثل في اغلاقها مع رودیسیا الجنوبيّة وفرض جزاءات شاملة على نظام سمیت ، وترى ان ذلك التدبیر يشكل اسهاماً له اهمیتہ في دعم النضال من اجل التحریر في زمبابوي وفي العمل على فرض اقصى حد من العزلة على النظام غير الشرعي ؛
- ٦ - وترجو من جميع الدول ان تعمد ، بصورة مباشرة ومن خلال عملها في الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الام المتحدة التي تشتهر في عضويتها ، الى مد حکومۃ موزامبیق بجميع اشكال المساعدة المالية والتكنولوجية والمادية بخفة تمكينها من التغلب على اى مصاعب اقتصادية تصادر فيها بصدر تطبيقها الجزاءات الاقتصادية على النظام غير الشرعي ، وترجو ایضاً من مختلف برامج منظومة الام المتحدة تقديم مثل هذه المساعدة ؛
- ٧ - كما ترجو من مجلس الامن ان يقوم باجراء استعراض دوري لمسألة المساعدة الاقتصادية الى حکومۃ موزامبیق والى حکومۃ زامبیا ؛
- ٨ - وتؤكد من جديد اقتناعها بضرورة توسيع نطاق الجزاءات المفروضة على النظم غير الشرعي بحيث تشمل جميع التدابير المنصوص عليها في المادة ٤ من الميثاق ، وترجو من مجلس الامن ان ينظر في اتخاذ التدابير اللازمة في هذا الشأن باعتبار ذلك امراً عاجلاً ؛

٩ - وترجو من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة تابعة تنفيذ هذا القرار ، وتدعو لجنة مجلس الا من المنشأة عطلا بالقرار ٢٥٣
(١٩٦٨) بشأن سؤال روسيا الجنوبية الى الاستمرار في التعاون مع اللجنة الخاصة في اعمالها
المتعلقة بهذا الموضوع .

الجلسة العامة ١٠٥
٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦